

قصر :

( مادة وحيدة )

ووفق على البروتوكول رقم ٥ الملحق باتفاق تنظيم التبادل التجاري والتعاون الاقتصادي بين حكومتى جمهورية مصر العربية والمملكة الأردنية الهاشمية الموقع عليه في القاهرة بتاريخ ١٦ / ٢ / ١٩٧٧ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٦ جمادى الأولى سنة ١٣٩٧ ( ٢٤ أبريل سنة ١٩٧٧ )

أنور السادات

بروتوكول رقم ( ٥ )

الملحق باتفاق تنظيم التبادل التجاري والتعاون

الاقتصادي المبرم بين جمهورية مصر العربية والمملكة

الأردنية الهاشمية في ١٤ / ٩ / ١٩٦٧

والمعدل للبروتوكول رقم ٤ المبرم في ٢١ / ١١ / ١٩٧٥

استناداً لأحكام المادة ( ١٤ ) من اتفاق تنظيم التبادل التجاري والتعاون الاقتصادي المبرم بين حكومتى جمهورية مصر العربية والمملكة الأردنية الهاشمية في ١٤ / ٩ / ١٩٦٧ ، وتنفيذاً لأحكام وقرارات مجلس الوحدة الاقتصادية العربية فقد اجتمعت خلال الفترة الواقعة بين ١٤ / ٢ / ١٩٧٧ ، ١٩ / ٢ / ١٩٧٧ اللجنة المشتركة المنصوص عليها في المادة ( ١٤ ) المشار إليها أعلاه في القاهرة وبعد تدارسها لتطور العلاقات التجارية بين البلدين واقتناعاً منها بضرورة زيادة هذه العلاقات حمماً ونوعاً وأسلوباً عمل فقد تم الاتفاق على ما يلي :

( المادة الأولى )

اتفق الطرفان على زيادة حجم التبادل التجاري بين البلدين بحيث لا يقل عن ١٥ مليون جنيه استرليني بواقع سبعة ونص مائة مليون جنيه استرليني لكل جانب .

( المادة الثانية )

( ١ ) تعنى المنتجات الوطنية المتبادلة بين البلدين من الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الأخرى المقبوضة على الصادرات والواردات .

( ب ) أما بالنسبة للتبغ الخام ومصنوعاته فتطبق بنسبتها أحكام الفقرة

( ٢ ) من المادة الرابعة من البروتوكول رقم ( ٢ ) المبرم بين

البلدين بتاريخ ٢٩ / ٨ / ١٩٧٠ .

ويظل العمل بهذا الاتفاق سارياً لمدة خمس سنوات تتجدد تلقائياً لمدة غير محدودة ما لم ينه أحد الطرفين المتعاقدين بإبلاغ ذلك كتابة للطرف الآخر بسنة أشهر مقدماً .

وإشهاداً على ما تقدم تم توقيع هذا الاتفاق من جانب مفوضين عن الحكومتين كما تم وضع أختامهما عليه .

صدر في بانكوك في ١٣ نوفمبر ١٩٧٦ من نسختين أصليتين باللغات العربية والتايلاندية والإنجليزية على أن تكون للنصوص الثلاث نفس الحجية وفي حالة اختلاف التفسير ، يكون للنص الإنجليزي قوة الفصل في هذا الخلاف .

عن حكومة جمهورية مصر العربية عن حكومة مملكة تايلاند

السفير مصطفى عيسوي وزير خارجية تايلاند

سفير جمهورية مصر العربية في بانكوك

وزارة الخارجية

قرار :

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٢٥ لسنة ١٩٧٧ الصادر بتاريخ ١٥ / ٣ / ١٩٧٧ بشأن الموافقة على اتفاق التعاون الثقافي والتعليمي والعلمي بين جمهورية مصر العربية ومملكة تايلاند الموقع في بانكوك بتاريخ ١٣ / ١١ / ١٩٧٦ .

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٨ / ٤ / ١٩٧٧ .

قرار :

( مادة وحيدة )

ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق التعاون الثقافي والتعليمي والعلمي بين جمهورية مصر العربية ومملكة تايلاند الموقع في بانكوك بتاريخ ١٣ / ١١ / ١٩٧٦ ويعمل به اعتباراً من ٣ / ٨ / ١٩٧٧ .  
تحريراً في ٧ رمضان سنة ١٣٩٧ ( ٢١ أغسطس سنة ١٩٧٧ )

اسماعيل فهمي

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٠ لسنة ١٩٧٧

بشأن الموافقة على البروتوكول رقم ٥ الملحق باتفاق تنظيم التبادل التجاري والتعاون الاقتصادي بين حكومتى جمهورية مصر العربية والمملكة الأردنية الهاشمية الموقع في القاهرة

بتاريخ ١٦ / ٢ / ١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب ؛

( المادة الثالثة )

تلغى جداول السلع الملحقه بالبروتوكول رقم ( ٤ ) ويستعاض عنها بالجدول الملحقه بهذا البروتوكول .

يتضمن الجدول رقم ( ١ ) السلع الاردنية التي تصدر الى جمهورية مصر العربية .

يتضمن الجدول رقم ( ٢ ) السلع المصرية التي تصدر الى المملكة الأردنية الهاشمية .

يتضمن الجدول رقم ( ٣ ) السلع المخصصة للمركز التجاري الأردني في القاهرة .

يتضمن الجدول رقم ( ٤ ) السلع المخصصة للمركز التجاري المصري في عمان .

( المادة الرابعة )

( ١ ) يصدر الجانب الأردني اجازات استيراد للسلع المبينة في الجدولين ( ٤ ، ٢ ) والمبالغ المبينة ازاء كل سلعة كما يصدر الجانب المصري اجازات استيراد للسلع المبينة في الجدولين ( ١ ، ٣ ) والمبالغ المبينة ازاء كل سلعة وذلك في إطار القوانين والنظم المعمول بها في كلا الدولتين .

( ب ) لا يحول ماورد في الفقرة ( ١ ) اعلاه دون تبادل سلع وطنية أخرى بين البلدين غير المدرجة في الجداول المذكورة وكذلك زيادة حجم التبادل بينهما من القيم المذكورة ازاء كل سلعة واحلال سلعة مكان أخرى في الجداول إذا لم يكن لدى أحد الطرفين مايجول دون ذلك .

( المادة الخامسة )

اقتناعاً من الجانبين بضرورة تدعيم أسس المراكز التجارية لتصبح واجهة ومقراً لتعريف المواطنين في كل من البلدين بمنتجات البلد الآخر فقد اتفقا على تطبيق الأسس التالية والعمل على تنفيذها .

١ - - يخصص مبلغ ( ٧٠٠ ) ألف جنيه استرليني سنوياً من جملة قيمة صادرات كل دولة إلى الدولة الأخرى لاستيراد سلع ومنتجات خاصة بمركزه التجاري وفق ما جاء بالقائمتين ( ٤ ، ٣ ) الملحقين بهذا البروتوكول .

٢ - - يمارس كل مركز تجاري أعماله بمقتضى القوانين والأنظمة المعمول بها في الدولة المقام فيها .

٢- ( ١ ) تناع كافة السلع المخصصة للمركز التجاري الأردني بالقاهرة لشركات القطاع العام دون تحديد ومقابل نسبة ربح تعادل ٧٪ من قيمة البضاعة المستوردة ( سي . اند . اف ) .

( ب ) تعرض كافة السلع المخصصة للمركز التجاري المصري بعمان على وزارتي الصناعة والتجارة والتموين ومؤسسة المركز التجارية الأردنية لإبداء الرأي في شرائها خلال خمسة عشر يوماً مقابل نسبة ربح تعادل ٧٪ من قيمة البضاعة المستوردة ( سي . اند . اف ) ، وفي حالة عدم الرغبة في الشراء يحق للمركز التصرف ببيعها في السوق الأردني ، كما يكون استيراد بضائع المركز التجاري المصري بالأردن عن طريق شركة النصر للتصدير والاستيراد .

٤ - - يكون استيراد المركز التجاري الأردني بالقاهرة عن طريق إحدى شركات القطاع العام التابعة لوزارة التجارة المصرية ، للسلع التي سترد لحساب المركز التجاري الأردني وذلك طبقاً لنظام الاستيراد المعمول به في جمهورية مصر العربية .

٥- ( ١ ) تحدد أسعار السلع المباعة من قبل المركز التجاري الأردني بالقاهرة وفقاً للأنظمة المعمول بها في جمهورية مصر العربية .

( ب ) تحدد أسعار السلع المباعة من قبل المركز التجاري المصري بعمان بمعرفة وزارة التموين في المملكة الأردنية الهاشمية في إطار القوانين والنظم المنهجة في هذا الشأن .

٦ - ( ١ ) تودع أثمان السلع المباعة على أساس القيمة ( سي . اند . اف ) في كل من المركزين بالحساب الخاص لدى البنك المركزي المعنى .

( ب ) يتم تحويل الأرباح الصافية التي يحققها المركزان التجاريان في كلا البلدين محسوبة على أساس نسبة لا تزيد عن ٧٪ من قيمة السلع المستوردة سنوياً ( سي . اند . اف ) القاهرة أو عمان المكللا المركزين في بلديهما بحيث لا يتجاوز المبلغ المحقول صافي الأرباح المحققة سنوياً وتقدم المستندات المؤيدة لذلك .

٧ - - يخضع كل مركز للضرائب المستحقة في البلد الذي يعمل فيه مع مراعاة منع ازدواج الضرائب .

٨ - - تضع السلطات المختصة في كلا البلدين الأنظمة والتعليقات اللازمة لإدارة المركز الخاص بها .

( المادة السادسة )

اتفق الطرفان على تشجيع إقامة المعارض الدائمة والمؤقتة في كل من البلدين زيادة في التعريف بمنتجاتهما .

القيمة بالألف جنيه استرليني	الصف
٨٠٠	ملبوسات جاهزة "عسكرية"
٥٠	بولي اثيلين لتصنيع أكياس الأسمدة
٢٠٠	حبيبات بلاستيكية
١٠٠	بطاريات جافة
	خيوط تركيبية وممزوجة :
٢٠٠	(خيوط بولي)
١٥٠	مصاعد
٨٠٠	أدوية
	متنوعات :
	سجاد
	رادياترات
	دقات ورق السجائر
	حرامات و بطانيات
	لوازم خياطين
	الأفلام والبرامج السينمائية والتليفزيونية
	بطاريات جافة
	دهانات
	مواسير كهربائية
	مواد عازلة بولسترين
	أسيخ لحام
	إسطوانات البوتاجاز
	كبريت (تقارب)
	مواد أولية للدهانات "باهرة"
	مخانات شمسية وكهربائية
	وأية سلع أردنية لم تدرج في هذه القوائم
٧٠٠	المركزي التجاري
٧٥٠٠ ألف جك	المجموع

ملحوظة : حصص السلع المشار إليها عالية، تضاف إليها أرصدة الاعتمادات المستندية المعززة المفتوحة في ظل البروتوكولات السابقة.

### قائمة رقم (٢)

بالمصادر المصرية إلى المملكة الأردنية الهاشمية

القيمة بالألف جنيه استرليني	صف
٣٢٠٠	١ - الأرز (١٥ ألف طن)
٩٠٠	٢ - منتجات زراعية أخرى
	بطاطس
	بصل ونوم طازج ومجفف
	فول سوداني
	بنور وتقاوى زراعية

### (المادة السابعة)

تنفيذا لأحكام المادة (١٤) من الاتفاقية المعقودة بين البلدين في ١٤/٩/١٩٦٧، اتفق الطوفان على ضرورة اجتماع اللجنة المشار إليها في المادة المذكورة مرة واحدة في السنة على الأقل في عمان والقاهرة بالتناوب لتابعة تنفيذ هذا البروتوكول وتذليل ما قد يمترض تنفيذه من عقبات .

### (المادة الثامنة)

(١) محل هذا البروتوكول محل البروتوكول رقم (٤) الموقع في ٢١/١١/١٩٧٥ ويعتبر جزءا لا يتجزأ من الاتفاق الموقع بين البلدين بتاريخ ١٤/٩/١٩٦٧

(ب) يعمل بهذا البروتوكول مؤقتا من تاريخ توقيعه وحتى ٣١/١٢/١٩٧٧ ونهايا من تاريخ تبادل وثائق التصديق عليه وفقا للنظم الدستورية السارية في كل من البلدين ويحدد بعد ذلك تلقائيا سنة بعد أخرى مالم يحظر أحد الطرفين الآخر برغبته كتابة في انتهاء العمل به قبل ثلاثة أشهر على الأقل من انقضاء كل سنة .

وإثباتا لما تقدم وقع المندوبان المفوضان بما لها من سلطة نيابة عن حكومتهما .

حرر في القاهرة يوم ٢٨ صفر سنة ١٣٩٧ هجرية الموافق ١٦/٢/١٩٧٧ (ملاذية) :

عن حكومة جمهورية مصر العربية عن حكومة المملكة الاردنية الهاشمية

(زكريا توفيق عبد الفتاح) الدكتور نجم الدين الدجاني

وزير التجارة والتأمين وزير الصناعة والتجارة

(رئيس الوفد المصري) (رئيس الوفد الاردني)

### قائمة رقم (١)

بالمصادر الأردنية إلى جمهورية مصر العربية

القيمة بالألف جنيه استرليني	الصف
١٠٠	أقمشة صوفية وتركيبية
٢٠٠	جلود مذبوغة
٤٠٠	جلود خام
٢٠٠	صوف خام
٧٠٠	علب بطاريات
٩٠٠	رصاص قوالب واتميوني
٤٥٠	نردة حديد
٢٠٠	نردة نحاس ورصاص

القيمة بالألف جنيه استرليني	الصف
١٥	١٥ - جوارب
١٠٠	١٦ - سجاد ميكانيكي
٣٠	١٧ - بطاريات جافة
١٠	١٨ - سجائر
٥	١٩ - أعواد نقاب
٤٠	٢٠ - عربات أطفال
٧٠٠ ألف جك	المجموع

## قائمة رقم (٤)

بالسلع المخصصة للمركز التجاري المصري بعام ١٩٧٧

القيمة بالألف جنيه استرليني	الصف
١٥	١ - أفشة صوفية
٥٠	٢ - أفشة قطنية ونوفوتيات
٧٥	٣ - مصنوعات تريكو
١٥	٤ - فوط وبشاكير
٦٠	٥ - ملابس جاهزة داخلية وخارجية
٥٠	٦ - نسكويت وشيكولاته وحلوى
١٥	٧ - أدوات مائدة من صلب وميلامين وصاج مطلي بالمني
٦٠	٨ - سجاد وكلم ( بسط )
٣٦	٩ - مصنوعات جلدية ( أحذية وحقائب وغيرها )
٢٠	١٠ - نجف وثريات
٧٥	١١ - سجائر
٥	١٢ - مساطر حاسبة
١٥	١٣ - لوازم معمارية
١٥	١٤ - خضار وفواكه وعصير معلب
١٠	١٥ - عطور ومستحضرات تجميل
٥٠	١٦ - أفشة مناور رياضات
١٥	١٧ - منتجات خان الحليلي
٩	١٨ - شارب نظارات
٣٠	١٩ - أدوية ومستحضرات طبية
٥٠	٢٠ - ثلاثيات
٣٠	٢١ - أجهزة تليفزيون
٧٠٠ ألف جك	المجموع

ملحوظة : البنود بعاليه تعتبر إسترشادية ويسمح بالتحويل من بند لآخر وإلى بنود جديدة وغير الواردة بالقائمة .

القيمة بالألف جنيه استرليني	الصف
٦٠٠	٣ - قطن خام
٢٠٠	٤ - غزول قطن
٥٠٠	٥ - أفشة قطنية
٤٠٠	٦ - مصنوعات هندسية وكهربائية
	عربات سكك حديدية
	تيل فرامل
	يايات للسكك الحديدية
١٠٠	٧ - منتجات تمدنية وحرارية
١٠٠	٨ - أثاث خشبي
١٠٠	٩ - أدوية ومستحضرات طبية
٢٠٠	١٠ - ملح غذائية
٨٠٠	١١ - ملح متنوعة
٧٠٠	١٢ - حصص المركز التجاري

٧٥٠ ألف جك

ملحوظة : " حصص السلع المشار إليها عاليه تضاف إليها أرصدة الاعتمادات المستندية المعززة المفتوحة في ظل البروتوكولات السابقة " .

## قائمة رقم (٣)

بالسلع المخصصة للمركز التجاري الأردني بالقاهرة لعام ١٩٧٧

القيمة بالألف جنيه استرليني	الصف
٥٠	١ - الأقمشة الصوفية والتركيبية
٢٠٠	٢ - الألبسة الجاهزة داخلية وخارجية
١٠	٣ - دفاتر ورق السجائر
٢٠	٤ - الحرامات والبطانيات
٥٠	٥ - مصنوعات التريكو
١٠	٦ - لوازم الخياطين
٢٠	٧ - الورق الصحي
١٥	٨ - الأحذية الجلدية والبلاستيكية
٣	٩ - شنت نسائية
١٥	١٠ - صابون نابلسي وتواليت وغسيل
٢٥	١١ - معاجين حلاقة وأسنان
٨٠	١٢ - موافد وبوتاجازات وغسالات
٥	١٣ - ملكة ( لبان )
٢	١٤ - عطور ومواد تجميل

## وزارة الخارجية

قرار :

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٩٠ لسنة ١٩٧٧ الصادر بتاريخ ٢٤ أبريل سنة ١٩٧٧ بشأن الموافقة على البروتوكول رقم ٥ الملحق باتفاق تنظيم التبادل التجاري والتعاون الاقتصادي بين حكومتى جمهورية مصر العربية والمملكة الأردنية الهاشمية الموقع في القاهرة بتاريخ ١٦/٢/١٩٧٧ وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٨ مايو سنة ١٩٧٧ ؛

قرار

( مادة وحيدة )

ينشر في الجريدة الرسمية البروتوكول رقم ٥ الملحق باتفاق تنظيم التبادل التجاري والتعاون الاقتصادي بين حكومتى جمهورية مصر العربية والمملكة الأردنية الهاشمية الموقع في القاهرة بتاريخ ١٦/٢/١٩٧٧ ، ويعمل به اعتباراً من ١٩٧٧/٧/٣٠ .

نعمياً في ٣ رمضان سنة ١٣٩٧ ( ١٧ أغسطس سنة ١٩٧٧ )

اسماعيل فهمى

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢١ لسنة ١٩٧٧

بشأن الموافقة على البروتوكول المالى لإتاحة قرض مالى بمبلغ ٣٨٠ مليون فرنك فرنسى لتمويل مشروعات التنمية بين حكومتى جمهورية مصر العربية وفرنسا الموقع في باريس بتاريخ

١٩٧٦/١٢/٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب ؛

قرار :

( مادة وحيدة )

ووفق على البروتوكول المالى لإتاحة قرض مالى بمبلغ ٣٨٠ مليون فرنك فرنسى لتمويل مشروعات التنمية الموقع في باريس بتاريخ ١٩٧٦/١٢/٩ وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٣٩٧ ( ١٧ مايو سنة ١٩٧٧ )

أنور السادات

بروتوكول مالى

بين

حكومتى جمهورية مصر العربية وحكومة الجمهورية الفرنسية

رغبة في تقوية أو احصر علاقات الصداقة والتعاون التقليدية بين البلدين ، انفتحت حكومة الجمهورية الفرنسية وحكومة جمهورية مصر العربية على إبرام البروتوكول الحالى طبقاً للأسس التالية :

مادة ١ - قيمة وهدف المعونات المالية :

توافق الحكومة الفرنسية على أن تقدم لحكومة جمهورية مصر العربية تسهيلات ائتمانية بحد أقصى قدره ٣٨٠ مليون فرنك فرنسى لتمويل شراء معدات وخدمات فرنسية لتنفيذ المشروعات التي يتم الاتفاق عليها بين الجانبين والمبينة في القائمة الملحقة بالبروتوكول الحالى .

وتتخذ هذه المعونات الشكل التالى :

- قروض من الخزانة العامة الفرنسية بحد أقصى ٩٥ مليون فرنك .

- تسهيلات ائتمانية خاصة بحد أقصى قدره ٢٨٥ مليون فرنك مضمونة من الحكومة الفرنسية .

مادة ٢ - طريقة استخدام المعونات المالية :

يتم تمويل المشروعات المبينة بالقائمة الملحقة عن طريق استخدام كل من قروض الخزانة العامة من ناحية والتسهيلات الائتمانية الخاصة المضمونة من ناحية أخرى .

( ١ ) تحدد قيمة قروض الخزانة العامة الفرنسية بربع القيمة المستحقة السداد لفرنسا عن المشتريات، من السلع والخدمات الفرنسية .